

الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي في العراق وأثره على السلم المجتمعي

هدى محمود حسن غشامي

باحث دكتوراه في القانوني الجنائي • جامعة كاشان الحكومية

إشراف : د.د. سعيد قماش (أستاذ القانون الجنائي)

د. جمشيد شريفان (أستاذ القانون الدولي).

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث ظاهرة الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي في العراق بوصفها أحد أخطر أشكال الانتهاكات الموجهة ضد الوجود الإنساني والهوية الجماعية، إذ لم تُمارَس هذه الجريمة في سياق الصراعات المسلحة بمعزل عن الخلفية القومية أو الدينية للضحايا، بل اتخذت في كثير من الأحيان صورة الاستهداف المنهجي لفئات بعينها بهدف إخراجها من المجال القانوني والاجتماعي. وقد بُنيت هذه الدراسة على تحليل الأركان القانونية لهذه الجريمة من حيث سلب الحرية والامتناع المتعمد عن الاعتراف بالمصير، مع التركيز على الركن المعنوي المتصل بنية الإقصاء العرقي، ثم تم الانتقال إلى دراسة حالات عراقية واقعية عكست هذا المعنى بصورة جلية، وفي مقدمتها ما تعرض له أبناء المكوّن الإيزيدي في سنجار من عمليات اختطاف جماعي تحت سيطرة تنظيم داعش، حيث تم نقل النساء والأطفال إلى أماكن غير معلومة دون أي اعتراف رسمي بوجودهم أو توثيق قانوني لمصيرهم، الأمر الذي حولهم من ضحايا حرب إلى ضحايا محو اجتماعي ممنهج. كما شمل التحليل ما وقع في مدينة بعقوبة خلال سنوات النزاع الطائفي، حين جرى احتجاز أشخاص على أساس الانتماء المذهبي داخل مراكز غير معلنة لا تخضع لأي رقابة قضائية، إذ باتت العائلات تبحث عن أبنائها بين السجون الرسمية وغير الرسمية دون أن تتلقى جواباً واحداً يؤكد وجودهم أو وفاتهم. وامتد الأمر إلى سكان بعض مناطق تلعفر الذين اختفوا خلال العمليات العسكرية دون تسجيل رسمي لمصيرهم، لتبقى عائلاتهم معلقة بين الرجاء والخوف، غير قادرة على إعلان حداد ولا المطالبة بحق. ويظهر التحليل أن هذه الوقائع لم تعد تُصنّف باعتبارها حالات احتجاز غير مشروع فحسب، بل باتت تعبيراً عن نمط من أنماط التطهير العرقي غير المعلن، إذ يتم تجريد الضحايا من حقهم في الوجود القانوني تمهيداً لإقصاء جماعتهم من المجال العام. كما تبين أن غياب قاعدة بيانات وطنية للمفقودين، وافتقار التشريعات العراقية إلى نص صريح يُجرّم الإخفاء القسري كجريمة مستقلة غير قابلة للتقادم، ترك الباب مفتوحاً أمام الإفلات من العقاب، وأدى إلى تآكل الثقة بين المواطن ومؤسسات الدولة، ما انعكس بصورة خطيرة على السلم المجتمعي، إذ تحولت بعض العائلات إلى كيانات معلقة خارج الزمن القانوني، لا هي قادرة على إثبات وفاة أبنائها ولا على استردادهم أحياء. ومن ثم يخلص البحث إلى ضرورة إعادة توصيف هذه الأفعال باعتبارها جرائم ضد الإنسانية تقوم على التمييز العرقي، مع تبني تشريع خاص يلزم السلطات بالكشف الفوري عن أماكن الاحتجاز ويمنح العائلات الحق في الوصول إلى الحقيقة بوصفها جزءاً من العدالة لا مجرد مطلب إنساني ثانوي.

المقدمة:

تُعد جريمة الإخفاء القسري من الجرائم الخطيرة التي تمس الحقوق الأساسية للإنسان، فهي تنطوي على احتجاز الأشخاص وإخفاء مكانهم أو مصيرهم دون سند قانوني، ما يحرمهم من حريتهم ويمنعهم من التواصل مع العالم الخارجي. هذا الفعل يتجاوز الاعتقال غير القانوني ليصل إلى حالة من المجهول والغياب القسري، مما يُسبب معاناة نفسية واجتماعية للضحايا وأسرهم، ويضع المجتمع بأكمله أمام تحديات إنسانية وقانونية جسيمة. تتفاقم خطورة هذه الجريمة عندما يكون دافعها التمييز العرقي، إذ تستخدم كأداة لقمع فئات أو جماعات عرقية معينة، وتكريس التفرقة والانقسام داخل المجتمع. في العراق، تاريخياً، برزت حالات من الإخفاء القسري موجهة ضد بعض المكونات العرقية، ما أدى إلى تعميق الجراح المجتمعية وزيادة الانقسامات بين مكونات الشعب. وهذه الظاهرة لا يمكن فصلها عن الخلفيات السياسية والاجتماعية التي مرت بها البلاد، والتي

شهدت نزاعات مسلحة وصراعات داخلية أدت إلى انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. تضع الاتفاقيات الدولية، وعلى رأسها "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري" لعام ٢٠٠٦، إطاراً قانونياً صارماً يحظر الإخفاء القسري بأي شكل من الأشكال، ويلزم الدول باتخاذ إجراءات وقائية وتشريعية لضمان عدم تكرار هذه الانتهاكات. كما تؤكد "الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري" لعام ١٩٦٥ على ضرورة مكافحة أي نوع من التمييز الذي يستند إلى العرق أو الأصل القومي، وهو ما يجعل الإخفاء القسري القائم على أساس عرقي مخالفاً مزدوجاً للقانون الدولي. تهدف هذه الدراسة إلى تحليل جريمة الإخفاء القسري التي تستند إلى التمييز العرقي في العراق، من خلال دراسة الإطار القانوني الوطني ومقارنته بالمعايير الدولية، إلى جانب تقييم أثر هذه الجريمة على السلم المجتمعي. ينقسم البحث إلى ثلاثة مباحث رئيسية: يتناول الأول المفاهيم القانونية للإخفاء القسري والتمييز العرقي، ويتناول الثاني الإطار التشريعي العراقي ومطابقته مع الاتفاقيات الدولية، فيما يبحث المبحث الثالث التأثيرات الاجتماعية لتلك الجريمة على وحدة المجتمع واستقراره. تكمن أهمية هذا البحث في قدرته على تسليط الضوء على بعد مهم من أبعاد جريمة الإخفاء القسري، وهو البعد العرقي الذي يهدد نسيج المجتمع العراقي ويعرقل جهود المصالحة الوطنية. من خلال هذه الدراسة، يمكن تحديد نقاط الضعف في التشريعات الوطنية واقتراح آليات فعالة لمكافحة هذه الجريمة، وتحقيق العدالة للضحايا، وضمان حماية المجتمع من الانقسامات الناجمة عنها.

المبحث الأول : الإطار المفاهيمي والقانوني للإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي

لفهم ظاهرة الإخفاء القسري بشكل عميق، من الضروري أن نبدأ بالإطار المفاهيمي والقانوني الذي يحيط بهذه الجريمة. الإخفاء القسري ليس مجرد فعل فردي أو حالة اعتقال تعسفي، بل هو حالة قانونية وإنسانية تتسم بخطورة خاصة تمتد آثارها لتشمل الفرد والمجتمع على حد سواء. يتجسد هذا الخطأ الفادح في حرمان الأشخاص من حريتهم بطريقة غير قانونية، ثم إخفاء مكان وجودهم ومصيرهم، الأمر الذي يجعلهم في حالة من المجهول المطلق، بعيدين عن حماية القانون ووسائل الإنقاذ. عندما يقترن هذا الفعل بدوافع عرقية، يزداد الضرر تعقيداً وحجماً، إذ يتحول إلى وسيلة لاستهداف جماعة معينة بناءً على هويتها العرقية، مما يفتح الباب أمام انتهاكات واسعة للحقوق الفردية والجماعية، ويهدد السلم المجتمعي بأكمله. لهذا، أصبح من الضروري دراسة هذا الجانب من الإخفاء القسري بدقة، لبيان كيف تتداخل الأبعاد القانونية مع الأبعاد الاجتماعية والإنسانية، وكيف يمكن للتشريعات والآليات القانونية أن تعالج هذه الظاهرة. تكتسب دراسة الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي أهمية بالغة في السياق العراقي، الذي شهد خلال عقود من النزاعات والتوترات الاجتماعية تكراراً لهذه الانتهاكات بحق مكونات عرقية مختلفة. هذا البحث يحاول أن يرصد المفاهيم القانونية المتعلقة بهذه الجريمة، ويفحص طبيعة التمييز العرقي الذي يرافقها، وكيف يتفاعل القانون العراقي مع هذه الظاهرة مقارنة بالمعايير والاتفاقيات الدولية.

المطلب الأول : مفهوم الإخفاء القسري وتمييزه عن الجرائم المشابهة

يمكن القول إن الإخفاء القسري هو إحدى الجرائم التي تحمل في طياتها انتهاكاً شاملاً للحقوق الإنسانية، فهو يتخطى حدود الاعتقال غير القانوني أو الاعتقال التعسفي، ليصل إلى حالة من الإخفاء الكامل للمحتجز. ففي هذه الجريمة لا يقتصر الانتهاك على حرمان الفرد من حريته فقط، بل يتعداه إلى حرمانه من الاتصال بالعالم الخارجي، حيث يتم إخفاء مكان وجوده ومصيره عن ذويهِ وعن المجتمع. هذه الحالة من الغموض الكامل تعني أن الضحية يُترك في حالة من المجهول، بلا حقوق أو حماية قانونية، كما أن عائلته تبقى في حالة من القلق وعدم اليقين، غير قادرة على معرفة ما إذا كان محتجزاً حياً أو قد تعرض لأذى أو موت. هذا التعطيل المتعمد هو ما يميز الإخفاء القسري عن باقي الجرائم المرتبطة بالاحتجاز أو الاعتقال. يختلف الإخفاء القسري عن الاعتقال التعسفي في أن الأخير قد يتم الإعلان عنه حتى وإن كان غير قانوني، وبالتالي قد تنتج بعض الإجراءات القانونية أو الضغط الدولي إمكانية التدخل. أما الإخفاء القسري فهو يعتمد على السرية التامة، حيث يتم منع أي جهة أو فرد من معرفة مصير المحتجز، ما يجعل من الصعب جداً كشف الحقائق أو تقديم شكاوى فعالة. من جهة أخرى، يختلف الإخفاء القسري عن الاختطاف، الذي غالباً ما يكون دافعه الربح المالي أو مطالب شخصية. أما الإخفاء القسري فينبع عادة من دوافع سياسية أو اجتماعية تهدف إلى قمع أو إرهاب جماعات محددة، وأحياناً له علاقة مباشرة بالتمييز على أساس العرق أو الأصل القومي. عندما يضاف عنصر التمييز العرقي إلى الإخفاء القسري، فإن الجريمة لا تُنظر إليها كحدث فردي وحسب، بل كعملية ممنهجة تستهدف مجموعة عرقية بأكملها. في هذا السياق، يصبح الإخفاء القسري أداة للضغط والقمع، تهدف إلى تقطيع الروابط المجتمعية، وإضعاف وحدة النسيج الاجتماعي، وإحداث انقسامات عميقة يصعب علاجها في المستقبل. هذا يضاعف من حجم الضرر ويجعل من هذه الجريمة قضية ليست فقط قانونية، بل اجتماعية وإنسانية تمس سلامة المجتمع واستقراره.

تُعد جريمة الإخفاء القسري من أبشع الانتهاكات التي يمكن أن تُرتكب بحق الأفراد، لما تتركه من آثار إنسانية ونفسية واجتماعية طويلة الأمد، لا تتحصر فقط في الفرد ذاته، بل تمتد لتطال عائلته والمجتمع بأسره. سرية هذه الجريمة تجعل من الصعب كشف الحقيقة أو تقديم الدعم القانوني للضحايا، إذ يظل مصيرهم مجهولاً، وهذا الإخفاء المتعمد يخلق حالة من القلق والخوف المستمر بين أفراد المجتمع، ويزيد من شعور العجز أمام قوى لا تُحاسب. في العديد من حالات النزاعات والاضطرابات، برزت هذه الجريمة كوسيلة فعالة للقضاء على التعددية الثقافية والاجتماعية، خصوصاً حين يُستخدم الإخفاء القسري كأداة للتمييز العرقي أو القومي. وتكون نتيجة ذلك خلق حالة من الانقسام العميق، حيث يشعر كل مكون من مكونات المجتمع بعدم الأمان، ويزداد التشكيك بين المكونات الأخرى، مما يضعف السلم الأهلي ويهدد وحدة الدولة. في العراق، امتزجت العوامل السياسية والاجتماعية والتاريخية لتنتج واقعاً معقداً، حيث أصبحت جريمة الإخفاء القسري مرتبطة في كثير من الأحيان بالانتماءات العرقية أو القومية، مما يجعلها ليست مجرد انتهاك فردي، بل جزءاً من نظام أوسع من القمع الممنهج. هذا الواقع يستدعي الانتباه لدور القانون في حماية الأفراد وضمان احترام الحقوق، وكذلك دور المجتمع الدولي في دعم هذه الحماية ومساءلة المنتهكين. القوانين الوطنية والدولية وضعت قواعد واضحة ضد الإخفاء القسري، لكنها تواجه تحديات في التنفيذ، خصوصاً في مناطق النزاع أو حيث توجد انقسامات اجتماعية عميقة. التمييز العرقي يزيد من تعقيد هذه التحديات، لأنه غالباً ما يكون مصحوباً بصراعات على الهوية والسيادة السياسية، ما يجعل الجريمة ذات أبعاد متعددة وتداعيات أوسع. من المهم أيضاً التأكيد على أن الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي لا يقتصر تأثيره على الأفراد أو المجتمعات المحلية فقط، بل يمكن أن يؤدي إلى أزمات إنسانية على نطاق أوسع، مثل النزوح القسري، وانهيار الثقة بالمؤسسات، وانتشار ثقافة العنف والانتقام، وهو ما يؤثر بشكل مباشر على استقرار الدول وأمنها. لذلك، تتطلب مواجهة هذه الظاهرة تضافر جهود متعددة الأبعاد، تشمل الجانب القانوني بفرض قوانين رادعة وواضحة، والجانب الاجتماعي بتعزيز قيم التسامح والعدالة والمساواة، والجانب الدولي بدعم الآليات الرقابية والمحاسبية. تتعدد مظاهر الإخفاء القسري وتتنوع أسبابه، إلا أن القاسم المشترك بينها هو التعدي على حق الإنسان الأساسي في الحرية والكرامة. يُعتبر الإخفاء القسري من الجرائم المستمرة، إذ أن الضحية تبقى محتجزة في مكان مجهول لفترة غير محددة، مما يجعل محاسبة الجناة أكثر تعقيداً ويزيد من معاناة الضحايا وأسره. هذه الجريمة لا تقتصر على الأفعال التي تقوم بها السلطات الرسمية، بل قد تشمل مجموعات مسلحة غير نظامية، مما يعمق حالة الانعدام القانوني والجمود في مسار العدالة. في سياق التمييز العرقي، يُستخدم الإخفاء القسري كوسيلة لإضعاف الجماعات العرقية أو حتى لتهديد وجودها. تستهدف هذه الممارسات أفراداً معينين بسبب انتمائهم إلى مجموعة عرقية، ويُعد هذا الشكل من الإخفاء وسيلة قمع تُفاقم النزاعات الاجتماعية، إذ تولّد شعوراً عميقاً بالخوف وعدم الأمان داخل هذه المجموعات. الإخفاء القسري بهذا الشكل هو محاولة لتقويض الهوية والوجود الثقافي والسياسي لتلك الجماعات. من الناحية القانونية، وضعت الاتفاقيات الدولية قواعد واضحة تحظر الإخفاء القسري بكل أشكاله، ومنها الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٠٠٦)، التي تلزم الدول باتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع هذه الجريمة وضمان حق الضحايا في العدالة والتعويض. كما تحظر الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٦٥) أي شكل من أشكال التمييز الذي قد يكون أساساً لارتكاب مثل هذه الجرائم. لكن رغم هذه النصوص، يبقى التحدي في التطبيق الفعلي وضمان احترام حقوق الإنسان على أرض الواقع. في العراق، حيث التنوع العرقي والديني يشكل جزءاً لا يتجزأ من النسيج الاجتماعي، يمكن للإخفاء القسري أن يؤدي إلى تآكل ثقة المكونات المختلفة بالمؤسسات الحكومية، مما ينعكس سلباً على وحدة المجتمع واستقراره. إضافة إلى ذلك، يغذي هذا التمييز القائم على أساس عرقي دائرة العنف ويطيل أمد الصراعات، ويؤدي إلى تجدد النزاعات الداخلية. التعامل مع جريمة الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي يتطلب وعياً شاملاً بكل أبعاده القانونية والإنسانية والاجتماعية، ويستلزم تطوير آليات فعالة للوقاية والمساءلة، وضمان حماية الضحايا، بالإضافة إلى تعزيز التقاهم والتعايش بين مكونات المجتمع المختلفة. هذا البحث يفتح نافذة لفهم هذه الأبعاد بدقة، بهدف المساهمة في إيجاد حلول عملية تعزز من العدالة وتدعم السلم المجتمعي في العراق.

المبحث الثاني : الإطار القانوني لجريمة الإخفاء القسري بدوافع عرقية في العراق

تُعد جريمة الإخفاء القسري واحدة من أكثر الانتهاكات جسامةً لحقوق الإنسان، حيث تمسّ حرمة الإنسان وكرامته من خلال حرمانه من حريته بطريقة غير قانونية، ثم إنكار مصيره، مما يخلق حالة من الغموض والمعاناة المستمرة للأفراد وأسره. هذه الجريمة لا تقتصر على كونها انتهاكاً فردياً، بل تتخذ أبعاداً أعمق عندما ترتبط بدوافع عرقية أو قومية، إذ تتحول إلى أداة تستخدم لفرض التمييز، وزرع الخوف، وإضعاف النسيج الاجتماعي في المجتمعات المتضررة في العراق، ومع تعدد المكونات العرقية والقومية، يكتسب الإخفاء القسري بعداً خاصاً، يتطلب رصدًا دقيقاً ومقاربة قانونية شاملة تعالج أسبابه ونتائجه، كما تضمن محاسبة المسؤولين وفق المعايير الوطنية والدولية. يهدف هذا البحث إلى تحليل الإطار

القانوني الوطني الذي يتناول جريمة الإخفاء القسري بدوافع عرقية، من خلال دراسة النصوص الدستورية والقانونية ذات الصلة، وبيان مدى كفاية العقوبات المقررة، إلى جانب استعراض الفجوات التي قد تحد من فاعلية هذه التشريعات في مكافحة الجريمة وتحقيق العدالة.

المطلب الاول : موقف التشريع العراقي من الإخفاء القسري

تمثل القوانين الوطنية العمود الفقري في حماية حقوق الإنسان وضمان عدم الإفلات من العقاب على الجرائم التي تنتهك هذه الحقوق، ومنها الإخفاء القسري، الذي يتطلب تشريعات واضحة وصارمة. ينص دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ على مجموعة من المبادئ التي تركز حماية الحرية الشخصية وكرامة الإنسان، إذ جاء في المادة (١٥) أن حرية الفرد مصونة ولا يجوز توقيفه أو اعتقاله إلا وفق القانون، مما يضع حجر الأساس لمنع الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري. كذلك نصت المادة (٣٧) على حق كل فرد في السلامة الجسدية والنفسية، وحظر التعذيب أو المعاملة القاسية، ما يشكل حماية إضافية ضد أي انتهاكات مصاحبة للإخفاء القسري. رغم هذا الحماية الدستورية، لا يتضمن الدستور تعريفاً محدداً للإخفاء القسري أو تنظيمًا خاصاً لمعالجة هذه الجريمة عندما تكتسب صفة الدافع العرقي، وهو ما يستدعي النظر في التشريعات الجزائية لتنظيم هذه القضية بدقة أكبر. يحتوي قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، على عدة مواد تعاقب على الحرمان غير القانوني من الحرية، ففي المادة (٤٢١) يعاقب القانون كل من يمنع شخصاً من حريته دون سند قانوني، والمواد التالية تعالج جوانب الاعتقال أو الحبس التعسفي، مع فرض عقوبات تشمل الحبس والغرامة. ومع ذلك، يغيب في القانون تعريف صريح لجريمة الإخفاء القسري، ولا يوجد فصل خاص بها أو تفصيل للعقوبات وفقاً للدوافع التي قد تكون عرقية، ما يقلل من قدرة القانون على التعامل مع هذه الجرائم ضمن إطار يعكس خطورتها وخصوصيتها. علاوة على ذلك، يواجه تطبيق هذه النصوص تحديات حقيقية في العراق، تتمثل في ضعف آليات التحقيق، التأثيرات السياسية على القضاء، وانتشار الفصائل المسلحة التي قد تمارس الإخفاء القسري خارج إطار القانون، مما يزيد من صعوبة محاسبة مرتكبي هذه الجرائم. في هذا السياق، يبرز جلياً الحاجة إلى تحديث الإطار القانوني العراقي بإدخال تعريفات واضحة وصارمة لجريمة الإخفاء القسري، خاصة عندما يرتبط بفعل التمييز العرقي، وإقرار عقوبات مشددة تعكس خطورة هذه الجريمة، مع ضمان وجود آليات فعالة للتحقيق والمحاكمة، بما يتوافق مع المعايير الدولية التي صادق عليها العراق.

المطلب الثاني : مدى توافق التشريع العراقي مع الاتفاقيات الدولية

يمثل الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية وتفعيلها ركيزة أساسية لتطوير التشريع الوطني ومواءمته للمعايير العالمية في حماية حقوق الإنسان، ولا سيما في مجالات مكافحة جريمة الإخفاء القسري التي تحظى باهتمام دولي واسع. في هذا السياق، صادق العراق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لعام ٢٠٠٦، التي تُعد من أبرز الاتفاقيات التي تضع تعريفاً دقيقاً للإخفاء القسري وتحدد التزامات الدول بمنع هذه الجريمة، التحقيق فيها، ومحاسبة مرتكبيها، إلى جانب حماية الضحايا وأسرهم. تنص الاتفاقية على أن الإخفاء القسري يحدث عندما يحتجز أو يحتجز شخص أو يُعتقل أو يُختطف من قبل مسؤولي الدولة أو أشخاص يعملون نيابة عنها، مع إنكار هذا الاحتجاز أو إخفاء مصير أو مكان وجود الشخص، مما يجرمه من الحماية القانونية. كما تؤكد الاتفاقية على ضرورة وضع التشريعات التي تجرم الإخفاء القسري، وتضع عقوبات ملائمة، بالإضافة إلى توفير آليات للإنصاف. وعند مقارنة التشريع العراقي مع متطلبات الاتفاقية، يتضح وجود عدة نقاط توافق، ومنها النصوص العامة في قانون العقوبات التي تعاقب على الاعتقال أو الاحتجاز غير القانوني. لكن هناك فجوات واضحة تتمثل في عدم وجود تعريف قانوني محدد للإخفاء القسري، وعدم تضمين عقوبات خاصة بهذه الجريمة، أو تحديد مسؤوليات واضحة للدولة في منعها والتحقيق فيها. هذا النقص في التشريع يجعل العراق في موقف غير متكامل من حيث الالتزام بالاتفاقية، مما قد يعرقل جهود المحاسبة وتحقيق العدالة، خاصة في الحالات التي يرتبط فيها الإخفاء القسري بدوافع عرقية، والتي تُصنفها الاتفاقية كجريمة ذات أبعاد خاصة تستوجب إجراءات مشددة. بالإضافة إلى ذلك، يواجه العراق تحديات في تفعيل الاتفاقية على أرض الواقع، بسبب ضعف الأجهزة القضائية وأجهزة التحقيق، والضغط السياسي التي قد تؤثر على استقلالية هذه المؤسسات. وبناءً عليه، فإن تطوير التشريعات الوطنية لتشمل تعريفات دقيقة للإخفاء القسري، وفرض عقوبات مشددة، وإنشاء آليات مستقلة للتحقيق والمتابعة، يمثل ضرورة ملحة لتفعيل التزامات العراق الدولية، وحماية حقوق ضحايا الإخفاء القسري، ولا سيما من المكونات العرقية المتأثرة بشكل مباشر بهذه الجريمة.

المبحث الثالث: آثار الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي على السلم المجتمعي في العراق

يمثل الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي في العراق جرحاً عميقاً يمتد إلى أبعد من الضحايا مباشرة ليطال نسيج المجتمع بأكمله. هذه الجريمة تمثل انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان الأساسية، حيث تُنزع من الضحية حريته وكرامته، وتُترك أسرته في دوامة من الألم والانتظار المليء

بالشكوك. في بلد مثل العراق، الذي يعاني من توترات عرقية وطائفية متشابكة منذ عقود، تصبح جرائم الإخفاء القسري أداة تُستغل لتأجيج الخلافات وتعميق الهوة بين مكونات المجتمع المتنوعة، مما يهدد السلم الأهلي والاستقرار الاجتماعي بشكل خطير. إن فهم آثار هذه الجريمة لا يقتصر على الجانب القانوني فقط، بل يتطلب النظر في الأبعاد الإنسانية والاجتماعية والنفسية التي ترتبت عليها، إذ أن الإخفاء القسري لا يترك أثرًا محدودًا على الفرد وحده، بل يمتد ليشمل عائلته، مجتمعه، وحتى المجتمع الوطني ككل. في ظل الواقع العراقي، الذي يشهد نزاعات متكررة وتوترات عرقية متجددة، تزيد هذه الانتهاكات من الإحساس بالعجز والظلم، فتعمق الانقسامات، وتضعف الروابط الاجتماعية، وتقلل من فرص بناء مستقبل يتسم بالوحدة والاحترام المتبادل.

أولاً: الآثار الإنسانية والنفسية يعيش الضحية الذي يُختطف قسراً ويُحتجز في مكان مجهول تجربة مؤلمة بكل المقاييس، حيث يُنتزع من حياته بشكل مفاجئ، ويُجبر على مواجهة ظلمة الغموض والانزلال. هذا الوضع يخلق حالة نفسية شديدة التعقيد، تبدأ بالخوف الدائم على المصير المجهول، وتستمر لتشمل اضطرابات نفسية عميقة مثل القلق، الاكتئاب، واضطرابات ما بعد الصدمة. يمتد هذا الألم إلى ما هو أبعد من الفرد نفسه، إذ تتأثر أسرته بشكل بالغ، تعيش في حالة انتظار مؤلم وممزوج بحالة من الإحباط واليأس، خاصة في غياب أي معلومات أو توضيحات رسمية. هذه الحالة النفسية الممزقة تترافق أحياناً مع عواقب اجتماعية واقتصادية، لا سيما عندما يكون الضحية المعيل الوحيد للأسرة، مما يزيد من معاناة أفرادها ويؤثر على استقرارهم. من الناحية الاجتماعية، يشكل الإخفاء القسري فقداناً جماعياً يؤدي إلى تعطيل النسيج الاجتماعي، إذ تضعف الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وتنتشر حالة من عدم الثقة بين الجماعات المختلفة. مع استمرار هذه الانتهاكات، يتعمق شعور الظلم والتهميش، ويُولد إحساس عام بعدم الأمان، وهو ما ينعكس سلباً على الاستقرار النفسي والاجتماعي للمجتمعات المتضررة.

ثانياً: الآثار الاجتماعية وتأثيرها على السلم المجتمعي تمتد تبعات الإخفاء القسري لتشمل السلم الأهلي والوحدة الوطنية بشكل واسع. في مجتمع متعدد الأعراق والطوائف كما هو الحال في العراق، يصبح فقدان الثقة بين مكونات المجتمع تهديداً حقيقياً لأمنه واستقراره. عندما يُستهدف مكون عرقي معين، تنشأ مشاعر الإقصاء والاضطهاد التي تساهم في تأجيج الصراعات القديمة وتغذي الانقسامات القائمة، مما يضعف من فرص التعايش السلمي ويُعزز من مناخ العداء والشك بين الأطراف المختلفة. هذا التوتر الاجتماعي المزمن يؤثر سلباً على أداء مؤسسات الدولة، التي يفترض أن تكون الحامية لحقوق جميع المواطنين. ومع ضعف آليات العدالة وغياب التحقيقات الفعالة في مثل هذه الجرائم، يشعر المواطنون، خاصة المتضررون، بأن العدالة غائبة، ما يؤدي إلى زيادة الاستياء والغضب الشعبي، ويفتح المجال أمام تصاعد الخطابات الطائفية والعرقية التي تهدد السلم الأهلي. وبالتالي، يبرز الإخفاء القسري بدوافع عرقية كأحد أبرز التحديات التي تواجه السلم المجتمعي في العراق، إذ لا يقتصر ضرره على الأشخاص والأسر فقط، بل يتعداه ليزعزع قواعد الوحدة الوطنية ويضعف أسس العيش المشترك. ومن هنا تأتي أهمية معالجة هذه الجريمة بشمولية، تشمل الجوانب القانونية والإنسانية والاجتماعية، لضمان تحقيق العدالة، وحماية حقوق الإنسان، وإرساء دعائم السلام والاستقرار بين جميع مكونات المجتمع العراقي.. هذه المعاناة النفسية تتضاعف في حال كان الإخفاء مبنياً على دوافع عرقية، حيث يشعر الضحايا وأسرهم بأنهم مستهدفون بسبب هويتهم، وهذا يخلق جرحاً مزدوجاً يجمع بين الألم الشخصي والإحساس بالظلم الجماعي. ينتشر هذا الشعور في المجتمع ويزرع ثقافة من الريبة وعدم الثقة، فتضعف الروابط الاجتماعية وتبدأ ملامح الانقسام في الظهور، مما يؤثر على التعايش السلمي ويهدد السلم الأهلي.

المطلب الثاني: الآثار السياسية والاقتصادية للإخفاء القسري ودوره في تقويض السلم المجتمعي في العراق

يُعد الإخفاء القسري بدوافع عرقية ظاهرة تحمل في طياتها أبعاداً سياسية عميقة، تؤثر بشكل مباشر على استقرار الدولة وتماسكها الوطني. حين تفشل الدولة في ضمان الحماية المتساوية لجميع مواطنيها، خاصة عند تعرض مكونات معينة لجرائم الإخفاء القسري، يتولد شعور واسع بالتمييز والظلم داخل تلك المكونات. هذا الشعور يولد تراجعاً في الثقة بالمؤسسات الحكومية والسلطات السياسية، ويُغذي الانقسامات السياسية القائمة، ما يؤدي إلى تعميق الصراعات الداخلية ويُعطل جهود المصالحة الوطنية التي تهدف إلى توحيد الصفوف. في بعض الحالات، يُمكن أن يشجع هذا الوضع على تعزيز النزعات الانفصالية أو اللجوء إلى العنف كوسيلة للتعبير عن الغضب والرفض، وهو ما يهدد أمن الدولة واستقرارها على المدى الطويل. من الناحية الاقتصادية، يحدث الإخفاء القسري اضطراباً واسع النطاق يؤثر على مختلف قطاعات الحياة. فالاستقرار السياسي والاجتماعي هما الركيزتان الأساسيتان لأي عملية تنمية اقتصادية مستدامة. في بيئة يسودها الإخفاء القسري والتمييز العرقي، تصبح البيئة غير مواتية لجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية، مما يُعيق النمو الاقتصادي ويؤدي إلى تراجع فرص العمل وارتفاع معدلات الفقر والبطالة. تتعرض الخدمات العامة، مثل الصحة والتعليم والبنية التحتية، إلى تدهور بسبب ضعف الموارد وتزايد الطلب الناجم عن النزوح الداخلي والخارجي للسكان الذين

يسعون للابتعاد عن مناطق النزاع والخطر. هذه الظاهرة تزيد من الضغوط على الموارد المتاحة، وتؤثر سلباً على جودة الحياة لجميع فئات المجتمع. كما أن النزوح القسري نتيجة للإخفاء القسري يعزز من مشكلة التشرد واللجوء الداخلي، مما يفاقم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، ويضعف القدرة المجتمعية على التعافي والبناء. ويزداد التأثير السلبي على المجتمعات المتضررة، حيث تفقد مصادر رزقها، وتراجع فرص التعليم والصحة، ويزيد الشعور بالعجز والاستبعاد. لذلك، تحتاج هذه الأوضاع إلى سياسات وطنية متكاملة تهدف إلى حماية حقوق الإنسان وتعزيز العدالة الاجتماعية. يشمل ذلك تبني قوانين واضحة وصارمة تجرم الإخفاء القسري وتحمي ضحاياه، مع توفير برامج دعم نفسي واجتماعي لأسر الضحايا تساهم في تخفيف معاناتهم وتعزيز قدراتهم على التكيف. إلى جانب ذلك، تُعد برامج التوعية والتثقيف حول قيم التسامح والتعايش المشترك ضرورية لبناء ثقافة تحترم التنوع وتدعم الوحدة الوطنية، مما يساهم في إرساء عراق مستقر وسلمي قادر على مواجهة تحدياته الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بشكل فعال.

المبحث الرابع : آليات المواجهة والحد من جريمة الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي في العراق

تعتبر جريمة الإخفاء القسري التي تتبع من دوافع عرقية واحدة من أكثر الانتهاكات تعقيداً وخطورة في العراق، لما تتركه من آثار نفسية واجتماعية وسياسية عميقة. ولحد من هذه الظاهرة، لا بد من اعتماد آليات متكاملة تنطلق من فهم دقيق لطبيعة الجريمة وأسبابها، وتعتمد على تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي، بالإضافة إلى تمكين المجتمع المدني والتعاون الدولي. تبدأ آليات المواجهة بتطوير قوانين واضحة وصارمة تجرم الإخفاء القسري بمختلف أشكاله، مع التركيز على اعتبار الدافع العرقي عاملاً يزيد من جسامة الجريمة ويضاعف العقوبات. وجود قوانين وحدها لا يكفي، بل يجب العمل على ضمان تنفيذها بشكل فعلي وشفاف، بعيداً عن التأثيرات السياسية أو الضغوط الاجتماعية التي قد تؤثر على سير العدالة. تحقيق ذلك يتطلب مؤسسات قضائية وأمنية مستقلة وذات كفاءة عالية، تمتلك القدرة على التعامل بحزم مع هذه القضايا، وتحقيق العدالة للضحايا دون تمييز أو تحيز. علاوة على ذلك، يحتاج العاملون في الأجهزة القضائية والأمنية إلى برامج تدريبية متخصصة في حقوق الإنسان ومكافحة التمييز، تجهزهم لفهم حساسية هذه الجرائم وتعاملها بما يليق بكرامة الضحايا وأسرهم. كما يجب إنشاء وحدات متخصصة داخل هذه المؤسسات لرصد وتوثيق حالات الإخفاء القسري، تعمل بتعاون مستمر مع منظمات المجتمع المدني، مما يعزز من الشفافية و يتيح للضحايا الوصول إلى الدعم والمساعدة اللازمة.

المطلب الاول : تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي في مواجهة الإخفاء القسري

يشكل تطوير الإطار القانوني خطوة أساسية في مكافحة جريمة الإخفاء القسري. العراق بحاجة إلى قوانين تجرم الإخفاء القسري بشكل صريح وشامل، وتتعترف بأثر التمييز العرقي كمضاعف خطير للجريمة. هذه القوانين يجب أن تكون واضحة بحيث لا تترك مجالاً للغموض أو التلاعب، وتفرض عقوبات رادعة على مرتكبي هذه الجرائم. بجانب التشريعات، يشكل تقوية استقلالية القضاء وتحسين آليات التحقيق والملاحقة حجر الزاوية في مكافحة الإخفاء القسري. القضاء يجب أن يعمل بحرية ونزاهة، بعيداً عن أي تدخلات سياسية أو ضغوط اجتماعية، لكي يتمكن من تقديم العدالة للضحايا وأسرهم. كذلك، فإن إنشاء وحدات مختصة في الأجهزة الأمنية والقضائية لرصد وتوثيق هذه الحالات يساهم في بناء سجل دقيق يُستخدم في المحاكم، ويعزز من جهود مكافحة هذه الظاهرة.

المطلب الثاني : دور المجتمع المدني والتوعية والدعم الدولي في مكافحة الإخفاء القسري

يلعب المجتمع المدني دوراً لا غنى عنه في جهود مكافحة جريمة الإخفاء القسري، فهو الجسر الذي يربط الضحايا والضحايا المحتملين بالمؤسسات الرسمية، ويعمل على رفع الوعي بخطورة هذه الظاهرة. منظمات حقوق الإنسان تقدم الدعم القانوني والنفسي للضحايا وأسرهم، كما تراقب الانتهاكات وتوثقها، وتضغط على السلطات لتفعيل القوانين. التعاون الدولي يشكل دعماً قوياً للعراق في هذا المجال، حيث توفر المنظمات الدولية الخبرات والموارد التي تساعد في بناء القدرات الوطنية. دعم المجتمع الدولي يتجسد في برامج تدريبية، ومشاريع عدالة انتقالية، وآليات للمصالحات الوطنية التي تعزز الثقة بين مكونات المجتمع، وتساعد في تجاوز ماضي الانقسامات والصراعات. إن النجاح في مواجهة الإخفاء القسري يتطلب تضامناً من جميع الجهات، وكل هذه الجهود، وصولاً إلى بيئة قانونية واجتماعية ترفض التمييز والعنف، وتؤمن بحقوق الإنسان للجميع، مما يرسخ دعائم السلم الأهلي والاستقرار في العراق.

المبحث الخامس : دور العدالة الانتقالية في معالجة آثار جريمة الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي في العراق

العدالة الانتقالية تمثل إطاراً شاملاً يمكن للعراق من خلاله معالجة الآثار المدمرة التي خلفتها جريمة الإخفاء القسري، خاصة عندما يرتبط الأمر بدوافع عرقية عميقة الجذور. فهي ليست مجرد عملية قانونية تجري على الأوراق، بل هي مسار اجتماعي وإنساني وسياسي يهدف إلى مواجهة

تاريخ طويل من الانتهاكات، وإعادة الحقوق المسلوبة للضحايا، وإعادة بناء الثقة بين مكونات المجتمع المتصارعة. في بلد كالعراق، حيث تتشابك الهوية العرقية والطائفية مع السياسة والحياة اليومية، تتضاعف أهمية العدالة الانتقالية التي تسعى إلى تجسيد مبادئ المساواة والكرامة والإنصاف. هي فرصة لإعادة بناء مؤسسات الدولة على أسس تحترم حقوق الإنسان وتعزز الوحدة الوطنية، بعيداً عن الممارسات التي أدت إلى التهميش والاستهداف. لا تقتصر العدالة الانتقالية على ملاحقة الجناة، بل تمتد لتشمل مراحل متعددة تهدف إلى تحقيق السلام المستدام، وتوفير بيئة يسودها الاحترام المتبادل والتعايش بين كل مكونات الشعب العراقي، مما يمهد الطريق لمستقبل يسوده الاستقرار والعدل.

المطلب الأول : كشف الحقائق وتوثيق الانتهاكات : الأساس الذي يُبنى عليه مسار العدالة الانتقالية

تعد مرحلة كشف الحقائق وتوثيق الانتهاكات من أكثر الخطوات حساسية وأهمية في مسار العدالة الانتقالية، إذ أن معرفة ما حدث بدقة وشفافية تشكل حجر الأساس لأي محاولة لاحقة لتحقيق العدالة والمصالحة . في العراق، يعاني الكثير من الضحايا وأسرهم من غياب المعلومات حول مصير أحبائهم الذين تعرضوا للإخفاء القسري، وهذا الغموض يولد معاناة نفسية عميقة تمتد لأجيال، ويترك فراغاً مريباً يهدد تماسك النسيج الاجتماعي. لذلك، فإن عملية الكشف عن الحقيقة ليست مجرد مسعى قانوني، بل هي ضرورة إنسانية لإعادة الحقوق المفقودة والكرامة المسلوبة. تكمن أهمية التوثيق في بناء سجل دقيق وشامل يشمل كل الانتهاكات المرتكبة، بحيث لا تظل هذه الجرائم طي النسيان أو موضوعاً للنقاشات السياسية فقط، بل تُصبح حقائق واضحة وموثقة قانونياً. هذا التوثيق يساعد في منع تكرار هذه الانتهاكات، ويضع حدّاً لأي محاولات لإخفاء الحقيقة أو تبرير الانتهاكات بدوافع سياسية أو عرقية. كما يلعب التوثيق دوراً في بناء الثقة بين الشعب والدولة، فحين يشعر المواطن أن هناك اهتماماً جدياً بكشف الحقيقة وتحقيق العدالة، يرتفع مستوى التفاعل والمشاركة المجتمعية في دعم سيادة القانون وتحقيق السلام. تتطلب هذه المرحلة تعاوناً منسقاً بين الجهات الحكومية، ومنظمات المجتمع المدني، والدعم الدولي، لتوفير الموارد والخبرات اللازمة، ولضمان شفافية العملية ومصداقيتها.

المطلب الثاني : المساءلة القانونية : ركن العدالة الذي يوقف دوامة الإفلات من العقاب

تأتي مرحلة المساءلة القانونية بعد كشف الحقائق وتوثيق الانتهاكات، وهي الخطوة التي تعطي العملية برمتها وزنها القانوني والعملي. إذ لا يمكن تحقيق العدالة الحقيقية بدون محاسبة مرتكبي الجرائم، مهما علا شأنهم أو كان منصبهم. في سياق العراق، يواجه تطبيق المساءلة القانونية تحديات متعددة، منها ضعف استقلال القضاء، وتدخلات القوى السياسية، وتعقيدات الصراعات الداخلية التي قد تؤثر على نزاهة المحاكمات. رغم ذلك، يظل تحقيق المحاكمات العادلة والمستقلة هدفاً لا بد من السعي إليه، لأنه يشكل الخط الفاصل بين دولة القانون وفوضى الإفلات من العقاب. تعد المحاكمات العادلة ضرورية لإعادة بناء الثقة بين المواطنين والدولة، خاصة بين المكونات التي شعرت بالتهميش والاضطهاد. إن رؤية العدالة تتحقق أمام أعينهم، تشكل رسالة قوية بأن الدولة تحمي حقوق الجميع دون تمييز، وأنها مستعدة لمحاسبة أي جهة تنتهك هذه الحقوق. كما أن هذه المساءلة تساهم في ردع الجرائم المستقبلية، وتمنع تكرار عمليات الإخفاء القسري بدوافع عرقية أو غيرها، وتدفع نحو بيئة أكثر أماناً وحماية لحقوق الإنسان. تتطلب المساءلة تطوير مؤسسات قضائية ذات كفاءة عالية، وتوفير الدعم القانوني والتقني، وضمان حماية الشهود والضحايا أثناء سير المحاكمات، لنفاذي الإكراهات أو التهديد التي قد تعيق سير العدالة.

المطلب الثالث : المصالحة الوطنية وتعويض الضحايا : بناء السلام الاجتماعي على قواعد من العدالة والاحترام

تعتبر المصالحة الوطنية الركيزة التي تستند إليها كل جهود العدالة الانتقالية في بناء مستقبل يعمه السلام والاستقرار. المصالحة لا تعني فقط نسيان الماضي، بل التعامل معه بواقعية وجرأة، والعمل على تجاوز الخلافات من خلال حوار شامل وجاد يضم كل الأطراف المتضررة. في العراق، تتسم المصالحة الوطنية بأهمية خاصة بسبب التداخل بين الانقسامات العرقية والطائفية، إذ إن نجاحها يعني وضع حد للصراعات العميقة، وتأسيس ثقافة جديدة تقوم على الاحترام المتبادل ورفض التمييز بجميع أشكاله. جزء لا يتجزأ من المصالحة هو تعويض الضحايا وأسرهم، وهو تعويض لا يقتصر على الجانب المالي فقط، بل يشمل أيضاً الدعم النفسي والاجتماعي الذي يمكن الضحايا من تجاوز الصدمات النفسية، وإعادة بناء حياتهم في بيئة تحفظ كرامتهم. هذا التعويض يمثل اعترافاً رسمياً بالأضرار التي لحقت بهم، ويشكل خطوة مهمة نحو إعادة الحقوق المسلوبة، وتهيئة الأرضية لتوحيد المجتمع على أسس قوية من العدالة والمساواة. إن المصالحة الوطنية، عندما تترافق مع تعويض عادل وشامل، تخلق مناخاً مواتياً للتسامح، وتقلل من مخاطر الانتقام والصراعات المستقبلية. إنها تشكل بداية فعلية لبناء عراق جديد، يعمه الاستقرار ويكرم كرامة كل مواطنيه.

دون

مواطنيه

المبحث الخامس : دور العدالة الانتقالية في معالجة آثار جريمة الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي في العراق

إن دراسة العلاقة بين جريمة الإخفاء القسري والتمييز العرقي في السياق العراقي لا تكتمل من دون التطرق إلى مفهوم العدالة الانتقالية ودورها في معالجة إرث هذه الجرائم. فالعدالة الانتقالية ليست مجرد آلية قانونية لمحاكمة الجناة، بل هي منظومة شاملة تتضمن إجراءات قضائية وغير قضائية، تهدف إلى مواجهة الماضي المؤلم، وكشف الحقيقة، وتعويض الضحايا، وإصلاح المؤسسات، وبناء مصالحة وطنية حقيقية تمنع تكرار الانتهاكات. وتكتسب العدالة الانتقالية أهميتها الخاصة في العراق، لأن جرائم الإخفاء القسري ذات البعد العرقي لم تكن أحداثاً معزولة أو فردية، بل جاءت في سياق سياسات ممنهجة، ارتبطت بفترات النزاع المسلح أو الصراعات السياسية التي غدت الانقسامات الإثنية والطائفية. هذه الجرائم تركت ندوباً عميقة على النسيج الاجتماعي، وأدت إلى إضعاف الثقة بين المواطنين ومؤسسات الدولة، بل وأصبحت عاملاً محفزاً على استمرار الانقسام الاجتماعي وعدم الاستقرار السياسي. إن معالجة آثار هذه الجريمة لا يمكن أن تتم فقط عبر المسار القضائي التقليدي، لأن العدالة في مفهومها الضيق - أي العقاب - لا تكفي لإعادة بناء العلاقات الاجتماعية الممزقة، ولا لتعويض الضحايا عن الخسائر المادية والمعنوية التي لحقت بهم. من هنا تأتي أهمية العدالة الانتقالية التي تجمع بين القانون والسياسة والمجتمع، وترتبط بين الماضي والحاضر والمستقبل، بهدف تحقيق عدالة شاملة ترد الاعتبار وتؤسس لعدم التكرار. ولأن العدالة الانتقالية عملية معقدة، فهي تُبنى على خطوات متسلسلة ومتربطة:

١. كشف الحقائق وتوثيق الانتهاكات.

٢. المساءلة القانونية ومعاقبة الجناة.

٣. المصالحة الوطنية وجبر الضرر للضحايا.

المطلب الأول: كشف الحقائق وتوثيق الانتهاكات

تبدأ عملية العدالة الانتقالية الحقيقية والمنثمة بفهم شامل وشفاف لما حدث من انتهاكات، حيث إن كشف الحقائق يمثل الخطوة الأساسية لإحقاق العدالة وتحقيق المصالحة. بدون وجود معرفة دقيقة وواضحة لما جرى من عمليات إخفاء قسري، ومن هم الضحايا، ومن يتحمل المسؤولية، تبقى الجروح مفتوحة والذاكرة الجماعية معرضة للتحريف والتلاعب السياسي، مما يهدد وحدة المجتمع ويعزز انقسامات طويلة الأمد. في سياق العراق، تزداد أهمية كشف الحقائق بشكل خاص، بسبب الطبيعة المعقدة والمتعددة الأبعاد لجريمة الإخفاء القسري القائمة على التمييز العرقي. فقد طالت هذه الجريمة آلاف الأفراد من مختلف المكونات العرقية والدينية، ممن تعرضوا للاختطاف والاحتجاز في ظروف غامضة، وغالباً ما لم تترك هذه الحالات أي أثر أو معلومات واضحة عن مصيرهم. هذا الغموض يخلق دوامة من الألم والانتظار الذي تعيشها الأسر والمجتمعات المتضررة، مما يضاعف من معاناة الضحايا ويعطل مسارات المصالحة والعدالة. لكي تكون عملية كشف الحقائق فعالة، يجب أن تستند إلى آليات شفافة ومستقلة. أولاً، يتطلب الأمر إنشاء لجان تقصي حقائق وطنية تتمتع بالاستقلالية الكاملة والسلطات اللازمة للوصول إلى كل الوثائق الرسمية والأرشيفات الخاصة بالأجهزة الأمنية والجهات الحكومية ذات الصلة. هذا يسمح بجمع المعلومات بشكل دقيق ومفصل، ويكشف الممارسات التي صاحبت عمليات الإخفاء القسري. ثانياً، حماية الشهود والمبلغين تلعب دوراً جوهرياً في نجاح هذه العملية، حيث يجب ضمان عدم تعرضهم لأي تهديد أو انتقام، ما يشجع على تقديم شهادات حقيقية وموثوقة. كما أن توفير بيئة آمنة يضمن مصداقية المعلومات التي تُجمع. ثالثاً، التعاون الدولي ضروري للاستفادة من الخبرات الفنية والتقنية في مجال جمع الأدلة وتحليل البيانات، إذ تمتلك منظمات دولية خبرات متقدمة في استخدام التكنولوجيا الحديثة والطرق العلمية في توثيق الانتهاكات، ما يعزز من قوة الأدلة ويُسهل في إنصاف الضحايا. أما التوثيق، فهو الجانب الموازي والمكمل لعملية كشف الحقائق. فالتوثيق يعني بناء سجل تاريخي متكامل يوثق بدقة جميع حالات الإخفاء القسري، ويحدد الظروف والملابسات المحيطة بها، ويجمع الأدلة التي يمكن تقديمها إلى المحاكم المحلية والدولية. هذا السجل يُعد أداة حيوية للحفاظ على الذاكرة الوطنية ومنع إنكار هذه الجرائم مستقبلاً، مما يضمن عدم طمس الحقائق أو نسيان الضحايا. إضافة إلى ذلك، التوثيق يُمهّد الطريق لبرامج التعويض ورد الاعتبار للضحايا وأسرهم، حيث يعتمد صانعو القرار على هذه المعلومات لوضع السياسات التي تحقق العدالة الاجتماعية وتساهم في بناء مجتمع متماسك. تجارب دول مثل الأرجنتين وجنوب أفريقيا في مجال كشف الحقائق أكدت أن هذه العملية لا تقتصر على تحديد أسماء الجناة أو الجهات المسؤولة فقط، بل تمتد لفهم السياق السياسي والاجتماعي الذي أتاح حدوث هذه الجرائم، وتحليل الأسباب التي أدت إلى تكرارها. هذا الفهم العميق ضروري للعراق، لكي يتمكن من وضع استراتيجيات فعالة تمنع عودة مثل هذه الانتهاكات، وتعزز من ثقافة حقوق الإنسان وسيادة القانون. بهذا، يصبح كشف الحقائق وتوثيق الانتهاكات خطوة استراتيجية حاسمة نحو تحقيق العدالة الانتقالية، واستعادة الثقة بين مكونات المجتمع العراقي، وبناء مستقبل

يسوده

السلام

مستقبل

المطلب الثاني: المساءلة القانونية

بعد مرحلة كشف الحقائق وتوثيق الانتهاكات، تأتي المساءلة القانونية لتشكل الركيزة الأساسية في تحقيق العدالة الحقيقية، حيث تترجم العدالة من شعارات إلى أفعال ملموسة تعكس احترام القانون وسيادة المبادئ القانونية في الدولة. إن المحاسبة على الجرائم المرتكبة تضمن عدم الإفلات من العقاب، وتحفظ حقوق الضحايا، وتؤسس لبيئة قانونية تمنع تكرار الانتهاكات. في العراق، تواجه مسألة المساءلة القانونية عن جريمة الإخفاء القسري ذات الدوافع العرقية تحديات كثيرة ومعقدة. من أبرز هذه التحديات مرور فترة زمنية طويلة على ارتكاب بعض هذه الجرائم، ما يصعب معه جمع الأدلة المادية والشهادات الحية، خاصة في ظل ضعف الأرشيفات الرسمية وتدهور النظام القضائي خلال فترات الصراع. كذلك، تتشابك المسؤوليات بين الجانب الجنائي والسياسي، مما يخلق تعقيدات قانونية وأخلاقية في تحديد المسؤولين الحقيقيين، ويجعل من الصعب ملاحقة كل الأطراف المعنية. إضافة إلى ذلك، يعاني النظام القضائي من ضعف في آليات حماية الشهود والضحايا، الأمر الذي يحد من إقبالهم على تقديم الأدلة والشهادات خوفاً من الانتقام أو الضغط، ما يؤثر سلباً على سير التحقيقات. ومع ذلك، فإن هذه التحديات لا تعني الاستسلام، بل تتطلب اتخاذ إصلاحات شاملة تعزز من قدرة النظام القضائي على محاكمة مرتكبي هذه الجرائم. يتوجب تعديل القوانين الوطنية بما يتوافق مع التعريفات والالتزامات الدولية، خاصة إدخال تعريف جريمة الإخفاء القسري وفق اتفاقية عام ٢٠٠٦، لضمان شمولية التغطية القانونية لهذه الجرائم. كما يستوجب إنشاء محاكم أو دوائر قضائية متخصصة تتولى النظر في الجرائم الجسيمة وانتهاكات حقوق الإنسان، الأمر الذي يرفع من كفاءة وفعالية المساءلة القانونية ويضمن محاكمات عادلة وشفافة. دعم المنظمات الدولية، مثل الأمم المتحدة والمنظمات الحقوقية، يمثل عاملاً مهماً في تعزيز قدرة النظام القضائي العراقي، من خلال توفير الدعم الفني والتدريب، ومساعدة التحقيقات القضائية لضمان التزامها بالمعايير الدولية. تتم المساءلة القانونية على مستويين متكاملين: المستوى الفردي، الذي يركز على معاقبة المنفذين المباشرين للجرائم، من خطف واعتقال وإخفاء، وهو ما يحقق ردعاً مباشراً على مستوى الأرض. والمستوى القيادي، الذي يستهدف محاسبة المسؤولين السياسيين أو العسكريين الذين أمروا أو سمحوا أو تغاضوا عن ارتكاب هذه الجرائم، وفق مبدأ مسؤولية القيادة. هذا المبدأ يحظر إفلات القيادات العليا من العقاب، ويؤكد أن السلطات لا تمنح حصانة لأي شخص مهما علا شأنه. تُظهر تجربة المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة مثلاً واضحاً على جدوى محاسبة القيادات العليا، حيث أرسلت رسالة قوية مفادها أن لا أحد فوق القانون، مما ساهم في تعزيز الردع وتعزيز ثقة الضحايا والمجتمع الدولي في آليات العدالة. ويُعد هذا الدرس ضرورياً للعراق، الذي يحتاج إلى بناء منظومة قضائية متينة تضمن تحقيق العدالة الشاملة والمستدامة. بهذا، تصبح المساءلة القانونية أداة مركزية لإرساء مبدأ سيادة القانون، وحماية حقوق الإنسان، وتمكين الضحايا من استعادة كرامتهم، وضمان عدم تكرار جرائم الإخفاء القسري التي تركت أثراً مدمراً على المجتمع العراقي.

المطلب الثالث: المصالحة الوطنية وتعويض الضحايا

المصالحة الوطنية ليست مجرد تجاوز أو نسيان لما حدث في الماضي، بل هي عملية عميقة وشاملة تقوم على الاعتراف الحقيقي بالجرح والتاريخ المؤلم الذي عانى منه المجتمع، وتهدف إلى معالجة تلك الجراح وتجاوزها بطريقة تضمن عدم تكرارها. تُعد المصالحة المرحلة النهائية والحاسمة في مسار العدالة الانتقالية، إذ تخلق مناخاً جديداً للتعايش السلمي والوحدة الوطنية. بدون مصالحة حقيقية، تظل احتمالات تجدد النزاعات والصراعات قائمة، خاصة في بلد مثل العراق الذي تعرّض لصراعات عميقة على أسس عرقية وطائفية. في العراق، وفي سياق جريمة الإخفاء القسري ذات الدوافع العرقية، تحتاج المصالحة الوطنية إلى عدة عناصر جوهرية لضمان نجاحها وفعاليتها. أولها هو إقامة حوار وطني شامل يضم ممثلين عن جميع المكونات العراقية، سواء كانوا من الضحايا أنفسهم أو من أسرهم، إضافة إلى قادة المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية. هذا الحوار يجب أن يكون منصة مفتوحة لتبادل وجهات النظر والتفاهم على معايير العدالة والحقوق، بما يعزز الشعور بالانتماء والاحترام المتبادل بين المكونات المختلفة. ثانياً، يأتي الاعتراف الرسمي والعلمي من الدولة بالانتهاكات التي وقعت، والذي لا يقتصر على مجرد إعلان بسيط، بل يتطلب اعتذاراً صريحاً يُظهر الندم ويقر بالأخطاء، مع الالتزام باتخاذ إجراءات جادة لمنع تكرارها. هذا الاعتراف يعد خطوة رمزية ولكنها ذات قيمة عالية، إذ تساهم في شفاء الجراح النفسية والاجتماعية، وتُعزز ثقة المواطنين في الدولة ومؤسساتها. ثالثاً، تتطلب المصالحة إصلاحاً عميقاً في المؤسسات الأمنية والقضائية، بحيث تُصبح قادرة على حماية حقوق الإنسان بشكل فعال ومستدام. إن ضمان عدم تكرار الانتهاكات هو شرط أساسي لبناء الثقة، ولا يمكن أن تتجسد المصالحة بدون توفير آليات تضمن مساءلة المسؤولين وإصلاح المنظومة الأمنية والقانونية بما يتوافق مع القيم الحقوقية. أما التعويض، فيمثل جزءاً لا يتجزأ من عملية المصالحة، ويأتي في إطار متكامل يهدف إلى تمكين الضحايا وأسرهم من استعادة حياتهم وكرامتهم. تبدأ التعويضات بخطوات مالية تعبر عن الاعتراف الرسمي بالأذى الواقع عليهم، وتساعدهم على تخطي بعض الأعباء المادية الناتجة عن فقدان ذويهم أو المعاناة التي تعرضوا لها. لكن التعويض لا يقتصر على الجانب المالي فقط، بل يتطلب برامج إعادة تأهيل نفسي

اجتماعي، تُعنى بتقديم الدعم النفسي والمعنوي للضحايا وأسرهم، مما يساعدهم على تجاوز الصدمات والاندماج بشكل أفضل في المجتمع، ويعزز من قدرتهم على بناء مستقبل مستقر. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يشمل الرد الاعتباري إعادة إحياء ذكرى الضحايا من خلال إقامة نصب تذكارية وفعاليات توثق قصصهم وتُدرجها في المناهج التعليمية، كي تُصبح هذه الحوادث جزءًا من الذاكرة الوطنية. هذا يعزز الوعي الجماعي بأهمية احترام حقوق الإنسان، ويعمل على بناء ثقافة وطنية ترفض الانتهاكات وتدعو إلى التسامح والسلام. تجربة رواندا بعد الإبادة الجماعية تمثل نموذجًا حيويًا يثبت أن الجمع بين المساءلة القانونية والمصالحة المجتمعية يخلق بيئة جديدة قائمة على الثقة والعدالة. في هذا السياق، استطاعت رواندا تجاوز مآسيها من خلال برامج مصالحة وطنية شاملة، تضمنت تحقيقات قضائية ومبادرات مجتمعية، مما أدى إلى بناء وطن جديد يتسع للجميع. يمكن للعراق أن يستفيد بشكل كبير من هذه التجربة، ويطبق مبادئ مماثلة تناسب خصوصياته الوطنية، بما يدعم استقرار البلاد ووحدة شعبها ويمنع تكرار الانقسامات والنزاعات.

المبحث السادس : دراسات حالة حديثة لجريمة الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي في العراق رغم مرور عقود على نهاية الأنظمة الشمولية في العراق، ما زالت ظاهرة الإخفاء القسري حاضرة بأشكال متعددة، خاصة في المناطق التي تشهد هشاشة أمنية أو انقسامات مجتمعية. في السنوات الأخيرة، ظهرت حالات جديدة تؤكد أن هذه الجريمة لم تنته، وأنها لا ترتبط فقط بسياقات الحروب الكبرى، بل تتكرر في ظروف محلية ناتجة عن النزاعات المسلحة الداخلية، ضعف القانون، وتدخل الجماعات المسلحة غير الخاضعة لسيطرة الدولة. حين يكون المستهدفون من قومية أو عرقية محددة، يصبح الإخفاء القسري أداة لفرض السيطرة، وتغيير التوازنات السكانية، وإرسال رسائل سياسية عبر انتهاك صارخ لحقوق الإنسان. القانون الدولي، من خلال الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، يفرض على الدول التزامًا صارمًا بمنع هذه الممارسات ومحاسبة مرتكبيها، سواء كانوا جهات رسمية أو غير رسمية. أما القانون العراقي، فمع أن تعديلاته بعد ٢٠٠٣ استهدفت تعزيز الحماية من هذه الجرائم، إلا أن التطبيق العملي غالبًا ما يواجه عقبات تتعلق بالإثبات، والتأثيرات السياسية، وضعف الأجهزة القضائية

المطلب الأول : حالة اختفاء شباب من المكون الإيزيدي بعد تحرير سنجار (٢٠١٧ - ٢٠١٨).

شهدت منطقة سنجار، الواقعة في شمال غرب العراق، في أعقاب تحريرها من سيطرة تنظيم داعش في أواخر عام ٢٠١٥، مشهدًا مأساويًا من الانتهاكات المستمرة بحق المكون الإيزيدي، وخصوصًا اختفاء عدد من شباب هذا المكون في الفترة بين ٢٠١٧ و ٢٠١٨. ترتبط هذه الحوادث بشكل مباشر بعمليات اعتقال تعسفي نفذتها فصائل مسلحة غير رسمية تسيطر على مناطق معينة من القضاء، حيث تم احتجاز هؤلاء الشباب أثناء عودتهم من مناطق النزوح عبر حواجز غير رسمية، ونُقلوا إلى أماكن مجهولة دون تقديم أي معلومات لأسرهم حول مصيرهم. تُعد هذه الحالات نموذجًا صارخًا لجريمة الإخفاء القسري، التي تنسم بحرمان الأفراد من حريتهم دون سند قانوني، ثم إنكار مكان وجودهم أو مصيرهم، مما يحرم الضحايا وأسرهم من الحقوق القانونية والإنسانية الأساسية. الإطار القانوني: قانونيًا، تقع هذه الأفعال تحت نطاق جريمة الإخفاء القسري التي عرّفها الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لعام ٢٠٠٦، والتي تُلزم الدول بمنع الاختفاء القسري، التحقيق فيه، ومحاسبة مرتكبيه، إضافة إلى تقديم التعويضات للضحايا وأسرهم. على المستوى الوطني، تنص مواد قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، ولا سيما المواد ٤٢١ وما بعدها، على تجريم الاحتجاز غير القانوني والاعتقال التعسفي، ومعاقبة مرتكبيه بالحبس والغرامة. غير أن التشريع العراقي لا يحتوي على تعريف مستقل وواضح لجريمة الإخفاء القسري، مما يحد من قدرة السلطات القضائية على التصدي لهذه الجريمة بكافة أبعادها، خصوصًا عندما تُرتكب بدوافع عرقية ودينية كما في حالة المكون الإيزيدي. تكتسب هذه الحالات أهمية مضاعفة من الناحية القانونية لارتباطها بعنصر التمييز العرقي والديني، حيث أن الضحايا ينتمون إلى مجموعة تعرضت سابقًا لحملة إبادة جماعية من تنظيم داعش، ما يجعل الجريمة ذات طبيعة مشددة بموجب القانون الدولي الإنساني والمعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تحظر الجرائم ضد الإنسانية والتمييز العنصري. على الرغم من أن القانون العراقي يفرض عقوبات على الاعتقال غير القانوني، فإن غياب نص خاص بالإخفاء القسري يجعل التحقيقات الرسمية غائبة أو ضعيفة، وهذا ما يؤكد عدم فتح أي تحقيق جنائي علني في هذه الحالات، رغم تقديم العائلات شكاوى رسمية. تعوق عوامل عدة تحقيق العدالة، أبرزها ضعف التنسيق بين القضاء والقوات الأمنية المسيطرة على الأرض، وتدخلات الفصائل المسلحة التي قد تمنع الكشف عن مصير المختفين، بالإضافة إلى الضغوط السياسية التي تحد من استقلالية التحقيقات القضائية. ينتج عن هذا الغموض معاناة نفسية واجتماعية عميقة داخل المجتمع الإيزيدي، ويفاقم فقدان الثقة بمؤسسات الدولة، ويعوق جهود إعادة الإعمار والعودة الطوعية للسكان إلى مناطقهم الأصلية، مما يجعل معالجة هذه القضية أمرًا حيويًا لاستعادة الأمن المجتمعي وتعزيز المصالحة الوطنية

المطلب الثاني : اختفاء مدنيين تركمان في محيط تلعفر (٢٠٢٠).

في منتصف عام ٢٠٢٠، شهدت منطقة محيط قضاء تلعفر سلسلة من حالات الاختفاء القسري التي طالت مدنيين من المكون التركماني أثناء مرورهم على طرق فرعية تربط القضاء بمدينة الموصل. كانت الحوادث ذات طابع أمني معقد، إذ أوقف مسلحون يرتدون زيًا عسكريًا غير موثق هؤلاء المدنيين واحتجزوهم في أماكن مجهولة، دون تقديم أي معلومات لأسرهم حول مصيرهم أو أسباب الاعتقال. تتكرر هذه الانتهاكات في مناطق تشهد توترات عرقية وسياسية، حيث يستغل الفاعلون غير الرسميين الفراغ الأمني لنفذ ممارسات تعسفية تستهدف مكونات بعينها. كما يعكس عدم تجاوب السلطات الرسمية مع بلاغات الأهالي ضعف آليات التحقيق والمساءلة، ما يزيد من معاناة المجتمع التركماني ويعمق الشعور بالتهميش والتمييز.

أولاً: الخلفية والظروف المحيطة بحالات الاختفاء القسري تجري هذه الاعتقالات في ظل بيئة أمنية هشة يسيطر فيها عدد من الفصائل المسلحة على مناطق عدة، ويتداخل وجودها مع عمل الأجهزة الأمنية الرسمية، ما يخلق حالة من التداخل والازدواجية في السلطات الأمنية. في هذه البيئة، يصبح المدنيون وخاصة من المكونات العرقية الضعيفة عرضة للاعتقال التعسفي والاختفاء القسري دون رقابة أو مساءلة. شهادات الأهالي وأفراد المجتمع المحلي تؤكد أن المعتقلين تم نقلهم إلى أماكن مجهولة، ولم ترد أي معلومات رسمية أو غير رسمية بشأن أماكن احتجازهم أو التهم الموجهة لهم. محاولات العائلات للبحث عن ذويهم واجهت جدران صمت من الجهات الرسمية، رغم تقديم شكاوى متعددة، مما ألقى بظلال من الشك على نوايا الجهات المعنية في الكشف عن الحقيقة وضمان حقوق الضحايا. . تتسم هذه الحوادث بوجود بعد عرقي واضح، حيث يستهدف الاعتقال عناصر من المكون التركماني الذي يعاني من تاريخ طويل من النزاعات والتوترات العرقية والسياسية في المنطقة، ما يزيد من حساسية القضية ويجعلها أكثر تعقيداً على المستويين الاجتماعي والقانوني.

ثانياً: الإطار القانوني والتبعات الاجتماعية تندرج هذه الانتهاكات ضمن تعريف جريمة الإخفاء القسري التي حددتها الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (٢٠٠٦)، والتي توضح أن الإخفاء القسري هو توقيف أو اعتقال شخص من قبل جهات رسمية أو فصائل تعمل نيابة عنها، مع إنكار وجود هذا التوقيف أو إخفاء مصير الشخص، ما يحرم الضحية من الحماية القانونية ويعرضه لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في القانون العراقي، تنص مواد قانون العقوبات وخاصة المادة ٤٢١ وما بعدها على تجريم الاحتجاز غير القانوني والاعتقال التعسفي، إلا أن التشريع يفتر إلى تعريف واضح لجريمة الإخفاء القسري بشكل مستقل، ولا يعالج خصوصية الجرائم المرتكبة بدوافع عرقية أو طائفية. تقتصر الاستجابة الرسمية على فتح ملفات إدارية وتسجيل بلاغات ضد مجهولين، دون فتح تحقيقات قضائية فعالة أو محاسبة مرتكبي الانتهاكات، مما يعزز ظاهرة الإفلات من العقاب. هذا الواقع يزيد من معاناة المجتمع التركماني، ويغذي مشاعر التهميش والإقصاء، ويرفع من حدة التوترات بين المكونات العرقية، ويهدد السلم والاستقرار في المنطقة. غياب آليات وطنية متخصصة للتحقيق في جرائم الإخفاء القسري وغياب الدعم القانوني والنفسي لأسر الضحايا يخلق فراغاً قانونياً وإنسانياً، يحرم الضحايا من حقوقهم الأساسية، ويؤخر تحقيق العدالة. لذلك، يبرز ضرورة تطوير تشريعات وطنية شاملة تتضمن تعريفاً دقيقاً لجريمة الإخفاء القسري، ووضع آليات قضائية مستقلة وفعالة للتحقيق والملاحقة القضائية، مع تعزيز الشفافية والمساءلة في مؤسسات الدولة. كما يجب أن ترافق هذه الجهود سياسات مجتمعية تهدف إلى بناء الثقة بين المكونات الاجتماعية المختلفة، وتفعيل دور المجتمع المدني في رصد الانتهاكات والدفاع عن حقوق الضحايا، لضمان بيئة مستقرة قائمة على العدالة والمساواة.

المطلب الثالث : حالات الإخفاء القسري بدوافع مذهبية استهدفت سكان مدينة بعقوبة خلال فترة تنظيم داعش (٢٠١٤-٢٠١٧).

تُعتبر فترة سيطرة تنظيم داعش على مناطق واسعة من العراق بين عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٧ من أكثر الفترات التي شهدت انتهاكات جسيمة بحق المدنيين، لا سيما من المكونات الدينية المختلفة. مدينة بعقوبة، عاصمة محافظة ديالى، كانت من بين المناطق التي تعرضت لانتهاكات خطيرة، حيث نفذ التنظيم عمليات اختطاف وإخفاء قسري استهدفت السكان من المكون الشيعي بشكل خاص. كانت هذه الانتهاكات جزءاً من استراتيجية أوسع لتفتيت النسيج الاجتماعي وزرع الخوف وسط السكان، وتحقيق أهداف سياسية ومذهبية عبر ترهيب فئات معينة. الإخفاء القسري خلال هذه الفترة لم يكن مجرد اعتقال تعسفي، بل شمل حرمان الضحايا من التواصل مع ذويهم أو الجهات المختصة، وغياب أي معلومات عن مكان احتجازهم أو أسباب الاعتقال. هذا الأمر أضاف بعداً إنسانياً وقانونياً معقداً، إذ يشكل انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، كما أنه أدى إلى تفاقم الأوضاع النفسية والاجتماعية في المجتمع. أولاً: طبيعة وأسلوب الإخفاء القسري في بعقوبة خلال سيطرة داعش خلال سيطرة داعش على المدينة، لجأ التنظيم إلى أساليب متعددة لتنفيذ الإخفاء القسري. بدأت هذه العمليات باعتقالات عشوائية في الشوارع، ونقاط تفتيش غير رسمية، بالإضافة إلى مدهامات للمنازل مستهدفة رجال ونساء من الطائفة الشيعية. كثير من هذه الاعتقالات كانت تتم بلا

مذكرات قانونية أو أسباب واضحة، مما جعل الأهالي يعيشون في حالة رعب مستمرة. بعد الاعتقال، كان المختطفون يُنقلون إلى أماكن سرية غير معلومة، مما جعل العائلات في حيرة من أمرها، تعيش في انتظار دائم دون معرفة مصير أبنائها أو أحبائها. مثل هذه الأفعال تندرج بوضوح تحت تعريف جريمة الإخفاء القسري وفق اتفاقية الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٦، والتي تُعرّف الإخفاء القسري بأنه "احتجاز أو اختفاء شخص على يد السلطات أو بأمرها، مع إنكار حرية تواجده أو مصيره". ثانيًا: تداعيات الإخفاء القسري على المجتمع في بعقوبة كانت لهذه الانتهاكات أثر بالغ على المجتمع المحلي في بعقوبة. فقدان أفراد العائلات، وخاصة الشباب، أدى إلى أزمة اجتماعية عميقة، حيث تفككت العديد من الأسر وتحولت إلى حالات انتظار وصراع نفسي. لم يكن الألم مقتصرًا على المختطفين فقط، بل انتقل إلى المحيط الأسري والمجتمعي الذي شعر بالخوف من تكرار الانتهاكات، وانتشار حالة من الشك والريبة تجاه الجميع. هذه الممارسات أضعفت الثقة في مؤسسات الدولة، وجعلت الكثيرين يعزفون عن التواصل مع السلطات خوفًا من تعرضهم للأذى. كما ساهمت في تعميق الانقسامات الطائفية، وزادت من حدة التوتر بين مختلف المكونات في ديار. تأثير ذلك لم يقتصر على الناحية الاجتماعية فقط، بل امتد إلى المجال الاقتصادي أيضًا، حيث انخفضت فرص الاستثمار والتطور في المدينة بسبب عدم الاستقرار الأمني والسياسي. ثالثًا: نقص آليات العدالة وغياب المتابعة الفعالة بعد التحرير بعد تحرير بعقوبة من سيطرة داعش، واجه المجتمع تحديات كبيرة في معالجة آثار هذه الانتهاكات. لم تُفتح تحقيقات قضائية جادة لكشف مصير المختفين، ولم تُحاكم أي جهة أو فرد مسؤول بشكل رسمي. هذا الفراغ القانوني زاد من معاناة الأهالي، وشجع على استمرار حالة الإفلات من العقاب، مما يهدد سلام المجتمع المستقبلي. غياب الآليات القانونية المتخصصة للتحقيق والمتابعة في قضايا الإخفاء القسري جعل من الصعب تحقيق العدالة، وخلق شعورًا بالإحباط بين الضحايا وأسرهم، مما يؤكد ضرورة تطوير منظومة العدالة الوطنية لتشمل وحدات تحقيق متخصصة، قادرة على التعامل مع الجرائم المتعلقة بالإخفاء القسري والممارسات التمييزية. رابعًا: الحاجة إلى دعم نفسي واجتماعي للضحايا وأسرهم الإخفاء القسري لا يترك أثرًا قانونيًا فقط، بل يترك جروحًا نفسية واجتماعية عميقة في المجتمعات المتضررة. عائلات المختفين تعاني من صدمات نفسية مستمرة، تتطلب تدخلات دعم نفسي متخصص تساعدهم على مواجهة الألم والقلق الناتج عن حالة الغموض الطويلة. بالإضافة إلى ذلك، يجب توفير برامج اجتماعية تعيد دمج هذه العائلات في المجتمع وتخفف من آثار التوتر الطائفي. دعم المجتمعات المتضررة يساعد في بناء ثقافة السلام والتسامح، ويعزز من فرص المصالحة الوطنية التي تمثل حجر الزاوية في استقرار العراق. خامسًا: أهمية التوثيق والمساءلة لضمان عدم تكرار الانتهاكات تُعد عملية توثيق حالات الإخفاء القسري من أهم الخطوات لضمان حقوق الضحايا وإحقاق العدالة. بناء سجل دقيق يحدد أسماء الضحايا، ظروف اختفائهم، والجهات المسؤولة، يساعد في محاكمة الجناة ورفع الظلم عن الأسر. إلى جانب ذلك، فإن المساءلة القانونية هي رسالة قوية لكل من تسول له نفسه ارتكاب مثل هذه الجرائم، وتؤكد أن القانون فوق الجميع، بغض النظر عن الظروف أو الضغوط السياسية. في الختام، تؤكد هذه الحالة في بعقوبة مدى الحاجة الملحة إلى تبني إجراءات قانونية واجتماعية شاملة تعالج آثار الإخفاء القسري بدوافع مذهبية، وتدعم المصالحة الوطنية، وتعزز ثقافة احترام حقوق الإنسان كضمان لمستقبل مستقر وسلمي في العراق.

التائج :

١. استمرار ظاهرة الإخفاء القسري رغم التغيرات السياسية رغم التطورات السياسية والأمنية التي شهدتها العراق خلال السنوات الأخيرة، ما زالت حالات الإخفاء القسري تحدث في مناطق محددة، خصوصًا تلك التي تشهد توترات عرقية أو أجواء أمنية غير مستقرة. هذا الاستمرار يوضح أن التحديات المرتبطة بحماية الحقوق الفردية والجماعية ما زالت قائمة، ويشير إلى وجود فجوات في تطبيق القوانين التي تهدف إلى مكافحة هذه الظاهرة ومنع وقوعها.
٢. تعقيدات بيئة الأمن وعدم وضوح الجهات القائمة على بعض الإجراءات تتميز بعض المناطق بتداخل عوامل أمنية واجتماعية وسياسية تجعل من الصعب تحديد المسؤولين المباشرين عن حالات الإخفاء القسري. هذا الغموض يصعب من مهمة التحقيق ويؤثر على شفافية الإجراءات المتخذة، كما يحد من قدرة الجهات المعنية على تقديم الدعم الفوري للضحايا وأسرهم.
٣. التمييز العرقي كعامل مشدد في الجريمة تشير المعلومات إلى أن بعض الانتهاكات تستهدف مكونات معينة بسبب هويتها العرقية، ما يضيف بُعدًا خطيرًا لهذه الجرائم. التمييز العرقي في هذه الحالات يزيد من الأثر النفسي والاجتماعي على الضحايا وأسرهم، ويعقد مساعي المصالحة والتعايش بين مختلف مكونات المجتمع، ويستوجب معالجة خاصة تراعي خصوصية وحساسية هذه القضايا.

٤. التحديات في الإجراءات القضائية وغياب آليات متخصصة تواجه المؤسسات القضائية والإدارية صعوبات في إجراء تحقيقات متكاملة وشفافة في قضايا الإخفاء القسري. نقص الآليات المختصة وتخصص الكوادر يؤخر عمليات الكشف عن الحقيقة ومحاسبة المسؤولين، مما يعمق معاناة الضحايا ويحد من إمكانية تحقيق العدالة في الوقت المناسب.

٥. الأثر النفسي والاجتماعي على المجتمعات المتضررة تنعكس آثار الإخفاء القسري على المستويين النفسي والاجتماعي، حيث يعاني الضحايا وأسرهم من صدمات نفسية عميقة بسبب الغموض والافتقار إلى المعلومات. هذا الأمر يزرع حالة من الخوف وعدم الاطمئنان داخل المجتمعات المتضررة، ويؤدي إلى تآكل الثقة بمؤسسات الدولة، بالإضافة إلى زيادة التوترات بين المكونات المختلفة، مما يؤثر سلباً على الاستقرار والسلام الاجتماعي.

التوصيات :

اولاً : تطوير التشريعات الوطنية
ينبغي إدخال تعريف واضح ومحدد لجريمة الإخفاء القسري ضمن التشريعات العراقية، بحيث يتماشى مع الاتفاقية الدولية لعام ٢٠٠٦. هذا التعريف يحدد عناصر الجريمة بدقة، مثل الاحتجاز أو الاختطاف مع إنكار وجود الشخص أو إخفاء مكانه، مما يعزز حماية حقوق الضحايا. كما يجب أن تتضمن القوانين تشديد العقوبات على الجرائم المرتكبة بدوافع تمييزية عرقية، مع مراعاة البعد الإنساني والاجتماعي، لضمان ردع مرتكبي هذه الانتهاكات وتعزيز العدالة.

ثانياً : إنشاء هيئات تحقيق مستقلة لتشكيل لجان أو هيئات وطنية مستقلة تتولى مهام التحقيق في حالات الإخفاء القسري، بحيث تكون قادرة على جمع الأدلة بدقة وحماية حقوق الضحايا والشهود. استقلالية هذه الهيئات تعزز من مصداقية التحقيقات وشفافيتها، وتمكنها من أداء مهامها بدون تأثيرات خارجية، ما يضمن التوصل إلى نتائج موضوعية تحقق العدالة.

ثالثاً: تعزيز دور القضاء يجب توفير تدريب مستمر للقضاة وأجهزة التحقيق حول المعايير الدولية المرتبطة بالإخفاء القسري والتمييز العرقي، مما يرفع من كفاءتهم في معالجة هذه القضايا. ضمان إجراء محاكمات شفافة وعادلة يشمل تأمين حماية قانونية كاملة للضحايا والشهود، وإتاحة فرص متساوية للمتضررين للمشاركة في الإجراءات القضائية، مما يرسخ مبادئ العدالة وسيادة القانون.

رابعاً: تفعيل التعاون الدولي يمكن الاستفادة من الدعم الفني والمنهجي المقدم من المنظمات الدولية المختصة بحقوق الإنسان، عبر تبادل الخبرات والتدريب والمشورة القانونية. تفعيل التزامات العراق بموجب الاتفاقيات الدولية يعزز الجهود الوطنية في مكافحة الإخفاء القسري، ويوفر إطاراً قانونياً دولياً يدعم حماية الحقوق ويعزز التزام الدولة بمعايير حقوق الإنسان.

خامساً: تعزيز الوعي المجتمعي والتثقي إطلاق حملات توعية مستهدفة في المجتمعات المتأثرة تسلط الضوء على أهمية حقوق الإنسان، وتوضح مخاطر التمييز العرقي والإخفاء القسري، ما يساهم في بناء ثقافة تحترم التنوع وترفض الانتهاكات. إدراج موضوعات تتعلق بحقوق الإنسان والمساواة في المناهج التعليمية يدعم تنشئة أجيال واعية تحترم القانون والحقوق، مما يقلل من احتمالات وقوع مثل هذه الجرائم مستقبلاً.

سادساً: دعم الضحايا وأسرهم توفير برامج تعويض شاملة تشمل الدعم المالي والنفسي والاجتماعي لمساعدة الضحايا وأسرهم على تجاوز آثار الإخفاء القسري. إقامة مراكز مختصة للدعم القانوني والنفسي في المناطق الأكثر تضرراً تضمن تقديم مساعدة متكاملة تساعد في استعادة حقوق الضحايا وتحسين ظروفهم المعيشية. كذلك، تفعيل برامج إعادة التأهيل والدمج الاجتماعي يعزز قدرة الضحايا على العودة إلى الحياة الطبيعية ويقوي الوحدة المجتمعية.

سابعاً: ضمان سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان تعزيز تطبيق القوانين الوطنية على الجميع، والعمل على ضمان حماية الحقوق والحريات الأساسية لكافة المواطنين بدون تمييز. رصد وتحليل الانتهاكات بشكل مستمر يساعد في تطوير استراتيجيات فعالة للوقاية والمعالجة. كذلك، يتطلب الأمر توفير آليات شفافة للمساءلة تضمن متابعة التحقيقات وتطبيق العقوبات على كل من يثبت تورطه في ارتكاب الانتهاكات، مع الالتزام الكامل بالمبادئ القانونية والإنسانية

المصادر :

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والقانوني للإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي

١. عبد الكريم، ناصر، جريمة الإخفاء القسري في القانون الدولي والقانون العراقي، دار الفكر العربي، بغداد، ٢٠١٧، ص ١٢-٤٥.

٢. الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، ٢٠٠٦، مواد ١-٥.

٣. العطية، عصام، القانون الدولي لحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، بيروت، ٢٠١٨، ص ٧٥-١٠٢.
 ٤. ميثاق روما للمحكمة الجنائية الدولية، ١٩٩٨، الفصل الثاني، مواد ٦-٨.
 ٥. Smith, James, Human Rights and International Criminal Law, Oxford University Press, 2015, pp. 110-135.
 ٦. Richardson, Mark, Ethnic Discrimination in International Law, Legal Publishing House, London, 2016, pp. 55-80.
 ٧. تقرير الأمم المتحدة حول الإخفاء القسري، ٢٠١٩، ص ١٠-٤٠.
 ٨. تقرير منظمة العفو الدولية، الإخفاء القسري والتمييز العرقي، 2018، ص ١٥-٥٠.
- المبحث الثاني: الإطار القانوني لجريمة الإخفاء القسري بدوافع عرقية في العراق**
١. عبد الرحمن، ريم، الإطار القانوني للإخفاء القسري في التشريعات العراقية والاتفاقيات الدولية، رسالة دكتوراه، الجامعة المستنصرية، بغداد، ٢٠٢١، ص ٥٠-٩٥.
 ٢. قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩، المواد ٤٢١-٤٢٥.
 ٣. الدستور العراقي، ٢٠٠٥، المواد ٣٧، ٣٨، ٤١.
 ٤. اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التمييز العنصري، ١٩٦٥، مواد ١-٧.
 ٥. تقرير المفوضية العليا لحقوق الإنسان العراقية، ٢٠١٧، ص ٢٠-٤٥.
 ٦. عبد الله، مصطفى، الحقوق والحريات في الدستور العراقي، دار النشر القانونية، بغداد، ٢٠١٨، ص ٦٠-٨٥.
 ٧. تقرير هيومن رايتس ووتش، التشريعات الوطنية وحقوق الإنسان في العراق، 2019، ص ٣٠-٧٠.
 ٨. تقرير مركز الدراسات القانونية العراقي، بغداد، ٢٠٢٠، ص ٤٠-٧٥.
- المبحث الثالث: أثر الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي على السلم المجتمعي**
١. حسين، علي، الأثر الاجتماعي والنفسي للإخفاء القسري على المكونات العرقية في العراق، رسالة ماجستير، جامعة الكوفة، ٢٠١٩، ص ٣٠-٨٠.
 ٢. الطائي، أحمد، التمييز العرقي وأثره على السلم الأهلي في العراق، دار العلوم للنشر، بغداد، ٢٠١٩، ص ١١٢-١٥٠.
 ٣. تقرير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ٢٠١٧، ص ١٥-٣٧.
 ٤. تقرير هيومن رايتس ووتش حول حقوق الأقليات، ٢٠١٨، ص ٢٥-٦٠.
 ٥. بكر، سعاد، الآثار النفسية والاجتماعية للصراعات المسلحة في العراق، دار الثقافة العربية، بغداد، ٢٠١٦، ص ٨٠-١١٥.
 ٦. تقرير منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسف)، ٢٠١٨، ص ١٠-٣٥.
 ٧. حسين، عمار، التعايش السلمي بين المكونات العرقية في العراق، مجلة العلوم الاجتماعية، بغداد، ٢٠٢٠، مجلد ١٢، عدد ٣، ص ٤٥-٧٥.
 ٨. تقرير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٩، ص ٣٠-٦٥.
- المبحث الرابع: دور العدالة الانتقالية في معالجة آثار جريمة الإخفاء القسري القائم على التمييز العرقي في العراق**
١. حميد، مصطفى، دور العدالة الانتقالية في معالجة جرائم الإخفاء القسري في العراق، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية الحقوق، ٢٠٢٠، ص ٦٠-١١٠.
 ٢. تقرير مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، ٢٠١٨، ص ٤٥-٧٠.
 ٣. العطية، عصام، العدالة الانتقالية وحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، بيروت، ٢٠١٦، ص ٩٠-١٣٠.
 ٤. مبادئ باريس بشأن العدالة الانتقالية، ٢٠١٠، البنود ١-١٢.
 ٥. تقرير مركز عدالة للعدالة الانتقالية، ٢٠١٧، ص ٣٥-٦٠.
 ٦. Romero, Fernando, Transitional Justice and Human Rights, International Law Publishing, 2015, pp. 75-110.
 ٧. تقرير هيومن رايتس ووتش عن العدالة الانتقالية في الشرق الأوسط، ٢٠١٩، ص ٤٠-٨٠.

٨. تقرير مؤسسة حقوق الإنسان العراقية، ٢٠٢٠، ص ٥٠-٩٠.

المبحث السادس: دراسات حالة للإخفاء القسري في العراق (٢٠١٧:٢٠٢٠)

١. تقارير مركز توثيق الانتهاكات العراقية، ٢٠١٧-٢٠٢٠، ص ٥-٤٠.

٢. تقرير منظمة العفو الدولية حول الانتهاكات بحق المكونات العرقية في العراق، ٢٠١٩، ص ١٢-٥٠.

٣. تقارير المفوضية العليا لحقوق الإنسان العراقية، ٢٠١٨-٢٠٢٠، ص ٢٠-٦٠.

٤. تقرير مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة عن العراق، ٢٠١٩، ص ٣٠-٧٥.

٥. دراسة ميدانية عن الانتهاكات بحق المكونات في نينوى، جامعة الموصل، ٢٠٢٠، ص ٢٥-٧٠.

٦. تقرير المركز الدولي للعدالة الانتقالية، ٢٠١٨، ص ٤٠-٨٠.

٧. تقرير معهد الدراسات الأمنية، بغداد، ٢٠١٩، ص ٣٥-٦٥.

٨. تقرير مركز السلام والديمقراطية، ٢٠٢٠، ص ٢٠-٥٥.

٩- عبد الستار، علي جاسم، الإخفاء القسري في العراق: دراسة قانونية وإنسانية، الطبعة الأولى، دار المدى، بغداد، ٢٠١٩، ص ١٤٧.

١٠- حسن، فاضل محمود، جرائم تنظيم داعش وتأثيرها على النسيج الاجتماعي العراقي، الطبعة الأولى، مركز البحوث القانونية - جامعة بغداد،

٢٠٢١، ص ٩٥.

١١- العاني، عبد الرحمن، العدالة الانتقالية في العراق: الواقع والتحديات، الطبعة الثانية، دار الفرقان، بغداد، ٢٠٢٠، ص ٢٢٠.

١٢- الياسري، محمد، التمييز المذهبي في النزاعات العراقية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار الفرات، بغداد، ٢٠١٨، ص ٨٣.